

مجموعه

## مباحث خارج اصول

استاد معظم

حضرت آیت الله یثربی «مد ظله العالی»

«مباحث الألفاظ»

شماره: ۳



الكلام في حقيقة الوضع وأنها هل هي أمرٌ تكويني أم جعلي؟  
نسب إلى بعض الأعلام<sup>(١)</sup> أنها من الأمور التكوينية ولكن ليس المراد من الأمر التكويني، الجواهر الخمس من العقل والنفس والصورة والمادة والجسم ولا الاعراض التسعة كالكم والكيف والجدة و... التي تتقوم بالغير في الخارج. إذ نرى في بعض موارد الوضع أن لا يكون للمعنى الموضوع له أمر في الخارج بل يكون من الامور المستحيلة كوضع كلمة «الدور والتسلسل» اللتان من الأمور المحالة بل يكون حقيقة الوضع كالملازمات الثابتة الحقيقية بين الأمور التكوينية كقضية «العدد إن كان زوجاً ينقسم إلى متساويين» وعلّة هذه الملازمة الحقيقية، اعتبار الواضع ولكن هذا الاعتبار لا ينافي تحققها في لوح الواقع ونفس الأمر<sup>(٢)</sup>.

ولكن يرد عليه: بأنه ان كان المراد من الملازمة بين اللفظ والمعنى، الملازمة مطلقاً حتى بالنسبة إلى الجاهل بالوضع فبطلانه من أبده البديهيات إذ يستلزم منه أن يكون سماع اللفظ علّة تامّة لانتقال الذهن إلى المعنى فلا يوجد جاهلاً باللغات والتالي باطل فالمتقدم مثله؛ وإن كان المراد من الملازمة الملازمة لخصوص العالم فيشكل عليه بأن هذه الملازمة متفرع على حقيقة الوضع وإن لم تكن نفسها والحال أن البحث في تعيين حقيقة الوضع<sup>(٣)</sup> ولذا

١ - المحقق العراقي؛ هذا ما نسب السيد الخوئي إليه ولكن في المنتقى أن النسبة غير صحيح (المنتقى الاصول، ج ١ ص ٤٩).

٢ - نهاية الأفكار، ج ١ ص ٢٦ - ٢٥، مقالات الاصول، ج ١ ص ١٣، محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٣٨، منتقى الاصول، ج ١ ص ٤٤.

٣ - محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٣٩.

لا يمكن الذهاب إلى هذا القول وأيضاً قد تقدّم بطلان قول المحقق النائيني الذي يقول بأن حقيقة الوضع، جعل متوسط بين التكوين والتشريع<sup>(١)</sup> وذهب مشهور الأعلام إلى اعتبارية حقيقة الوضع<sup>(٢)</sup> ولكنهم اختلفوا في كيفية هذا لإعتبار على أقوال:

الأول: ذهب المحقق العراقي رحمته الله إلى أن حقيقة الوضع هي إعتبار الملازمة بين طبيعي اللفظ وطبيعي المعنى وحقيقتها متقومة باعتبار الواضع كسائر الامور الإعتبارية الشرعية أو العرفية والداعي في هذا الجعل هو قصد التفهيم في مقام الحاجة<sup>(٣)</sup>.

ولكن أورد السيد الخوئي رحمته الله على هذا القول بأنه إن كان المراد من إعتبار الملازمة، الإعتبار الخارجي فيشكل عليه بأنه لغو إذ الملازمة الخارجية لا تفيد ما لم تكن مسبوقاً بالملازمة الذهنية ومع الملازمة الذهنية لا يحتاج إلى الملازمة الخارجية إذ الغرض وهو انتقال المعاني يحصل بملازمة الذهنية وإن كان المراد إعتبار الملازمة الذهنية فيرد عليه أنه لا يخلو إما أن يكون مطلقاً حتى بالنسبة إلى الجاهل بالوضع أو يختصّ بالعالم به. لا يمكن المصير إلى الأول لأن هذا الإعتبار بالنسبة إلى الجاهل غير مؤثر وبالنسبة إلى العالم تحصيل حاصل إذ إعتبار الملازمة في حقه من قبيل إثبات ما هو ثابت بالوجدان ومنه ظهر فساد اختصاص هذا الإعتبار بالعالم وبالجملة الملازمة

١ - فوائد الاصول، ج ١ ص ٣٠ - اجود التقريرات، ج ١ ص ١١، محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٨ - ٣٣، منتقى الاصول، ج ١ ص ٥٣ - ٤٩.

٢ - نهاية الدراية، ج ١ ص ١٨، محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٤٤.

٣ - مقالات الاصول، ج ١ ص ١٣، نهاية الأفكار، ج ١ ص ٢٥، محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٤٠.

الذهنية أمر تكويني غير قابلة للجعل متفرع على الوضع وليست هي حقيقة الوضع<sup>(١)</sup>.

الكلام في بيان قول المحقق العراقي رحمته الله في حقيقة الوضع حيث قال أن حقيقة الوضع عبارة عن اعتبار الملازمة بين طبعي اللفظ ومعنى الموضوع له وتقوم هذه الملازمة باعتبار من بيده الإعتبار<sup>(٢)</sup> اعنى الواضع كسائر امور الإعتبارية الشرعية والعرفية ولكن أن الموجب والداعي إلى هذا الإعتبار والجعل هو قصد تفهيم القائل لبيان حاجته.

اشكل السيد الخوئي رحمته الله على هذا التعريف بأنه ان كان مراد المحقق العراقي رحمته الله من اعتبار الملازمة بين طبعي اللفظ والمعنى الموضوع له، اعتباراً خارجياً أي أن الواضع جعل الملازمة بين اللفظ والمعنى في الخارج فهذا ليس ثمرة له ما دام أن الملازمة بين اللفظ والمعنى لم يكن في الذهن لأنه لا يحصل الانتقال إلى المعنى من دون أن توجد الملازمة بين اللفظ والمعنى في الذهن. وإن كان الراد من الملازمة، الملازمة الذهنية أي أن الواضع تجعل الملازمة بين اللفظ والمعنى في الذهن فله صورتان:

إمّا أن تكون بنحو الإطلاق ولو بالنسبة إلى الجاهل فهذا توجب اللغوية لأنه بالنسبة إلى الجاهل ليس له أثر. وإمّا يكون للعالم فقط؛ فهذا تحصيل الحاصل.

ولكن يمكن الجواب عما أورد على المحقق العراقي رحمته الله في المحاضرات

١ - محاضرات في الاصول، ج ١ ص ١ - ٤٠.

٢ - محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٤٠.

بتقرير أدق من كلامه ﷺ وهو أن ما نستفيد من كلامه أنه إنما تكون حقيقة الوضع نحو إضافة واختصاص خاصّ توجب غالبية اللفظ للمعنى<sup>(١)</sup> وفنائه فيه مثل فتاء المرءات في المرئى. وليست للمرءات موضوعية هنا بل تكون طريقة.

ويكون اللفظ هكذا أي أنه فان في المعنى لشدة العلاقة بينها. وعلى أي حال اشكل شيخنا الأستاذ على المحاضرات وفاقاً عن كلام المحقق العراقي ﷺ وقال أن جعل الملازمة يكون كسائر المجعولات. مثلاً في القواعد الأدبية نقول «كلّ فاعل مرفوع أو كلّ مفعول منصوب» وهذا لا يفرق بين الجاهل والعالم به فيكون متعلّق العلم والجهل. ويكون اختصاص اللفظ للمعنى أيضاً هكذا أي أن اللفظ مبرز للمعنى<sup>(٢)</sup> ولا يفرق بين العالم والجاهل ولا مانع أن نقول أن الوضع اعتبار خاص بين اللفظ والمعنى مع غض النظر عن العلم والجهل به.

فأيّ مانع من أن نقول ان اللفظ يختص بالمعنى من باب الملازمة وتكون نظير الملازمات الخارجية. كالنار التي تلازم الحرارة أو الثلج مع البرودة. اعم من أن يعلم به أم لا. فتجعل الجاعل الملازمة ولكن الجعل هنا يكون مهملاً كموارد التكوين.

يمكن ان يقال أن الاهمال هنا غير معقول لان المتكلم في مقام البيان وهو إمّا يطلق وإمّا يقيد.

١ - مقالات الاصول، ج ١ ص ١٣.

٢ - همان، ص ١٣ - ١٥.

نقول أنّ هذا صحيح فيما إذا كان الانقسام من خصوصيات نفس الجاعل . كالأهمال بالنسبة إلى الرقبة التي إمّا مؤمنة وإمّا كافرة ولا معنى للاهمال هنا، ولكن لو كان بالنسبة إلى الماهيات فلا اشكال لأنّ الماهية من حيث هي ليست إلهي لا مطلقة ولا مشروطة فيجوز أن يكون مهملاً .  
وبعبارة أخرى كما في المقالات عن المحقق العراقي عليه السلام انّ جعل الملازمة يكون تعلق الإرادة بنوع من الاختصاص وهو مبرزية اللفظ للمعنى لا الملازمة بما ينصرف إليه الذهن فالاعتبار يتعلق بجعل اللفظ مبرزاً للمعنى لا الملازمة<sup>(١)</sup> .

ولكن توجد هنا نكته وهي ان كان هذا الإعتبار خارجياً فما معنى لإعتبار هذا الاعتبار؟

نقل الشيخ عبدالكريم الحائري عليه السلام عن استاذه المحقق الفشاركي عليه السلام في حقيقة الوضع، وهو ان حقيقة الوضع عبارة عن وجود اللفظ للمعنى وجوداً تنزلياً وهذا يكون في عالم الإعتبار اعني ان اللفظ لا يكون المعنى حقيقةً وليس المعنى هو اللفظ حقيقةً ولكن وجود اللفظ في عالم الاعتبار يكون وجوداً تنزلياً للمعنى .

تبين المرحوم الحائري عليه السلام هذا المطلب بانّ الموجود في نظام التكوين على قسمين: إمّا موجود الذي له وجود تكويني عيني كالمقولات الواقعية مثل الجواهر والاعراض وإمّا موجود الذي ليس له وجود تكويني عيني بل له وجود اعتباري الذي اعتبره المعتبر كبعض الروايات مثلاً «الطواف

بالبيت صلاة» فيكون الطواف وجوداً تنزلياً لا لصلاة ومثلاً «الفقاع خمر استصغره الناس»، فان الفقاع وجود تنزيلي للخمر في عالم الإعتبار ولو ليس في الواقع هكذا. فيكون نظر المستعمل والمعتبر بالنسبة إلى اللفظ نظراً آلياً وبالنسبة إلى المعنى، نظراً استقلالياً<sup>(١)</sup>.

أما القول على الإعتباري فعلى أقسام:

القول الثاني: في الإعتباري - الذي نسب إلى الفلاسفة -: «بان حقيقة الوضع عبارة عن إعتبار وجود اللفظ، وجوداً تنزلياً للمعنى» بمعنى تنزيل اللفظ منزلة المعنى في عالم الإعتبار.

بيان ذلك: الموجود على قسمين: الأول: ماله وجود تكويني وعيني في نظام التكوين والخارج كالمقولات الخارجية والجواهر والاعراض. الثاني: ماله وجود إعتباري - يعني أنه موجود بالإعتبار وإن لم يكن له وجود في الخارج كالأمر التي اعتبرها العرف أو الشرع.

وحقيقة العلقة الوضعية تكون من قبيل هذا القسم بمعنى أن الواضع يضع لفظاً وراء المعنى في عالم الإعتبار ويعتبره وجوداً تنزلياً بالنسبة إلى المعنى.

وهذا القول بمنزلة بعض الموارد في الشرع «كالطواف بالبيت صلاة» فالطواف يكون وجوداً تنزلياً للصلاة. ومثل ذلك يكون وجود اللفظ وجوداً تنزلياً للمعنى. فباب الإعتبار باب واسع ويكون بيد المعتبر فيعتبرها كيف يشاء.

١ - دُرر الفوائد، ص ٤، وأيضاً محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٤١.



فنظر المستعمل في مقام الإستعمال إلى اللفظ نظر آلي ولا استقلالي والنظر الاستقلالي في مقام الإستعمال يكون إلى المعنى، كالناظر إلى المرءات الذي ينظر إلى المرءات نظراً آلياً ولا استقلالياً فينظر الوجه والصورة ولا ينظر المرءات.

فتلخص الكلام بأنّ الوضع يكون مقدمة للإستعمال ويكون إهتمام المستعمل إيجاد المعنى باللفظ والقائه إلى المخاطب فالإلتفات إلى اللفظ يكون آلياً ومقدمياً<sup>(١)</sup>.

استشكل عليه بأنه:

أولاً تفصيل حقيقة اللفظ وتأويلها بهذا البيان دقيق في بادي الرأي ولكن الإنصاف. أنه تكون هذه الدقة والالتفات بعيداً إلى إذهان واضعي الألفاظ ومستعمليه ولكن الواضعين والمستعملين عام شامل للعوام كالأطفال والمجانين وربما طفل وضع لفظاً واستعمله لإنتقال المعنى.

اللهم إلا أن يقال أن الواضع فرد واحد معيّن فيدقّ في وضعه وفي مقام الإستعمال ولكن لا يمكن اثبات هذا بل يثبت خلافه كما ذكر أن في التاريخ لم تذكر هذه المسألة أبداً.

وثانياً: ماذا يكون الغرض من الوضع والإلزام بجعل اللفظ قبالة المعنى؟

الغرض من الوضع يكون استعمال اللفظ للمعنى للدلالة على ذلك المعنى. ويكون الغرض إيجاد الدالّ والمفهم للمعنى ويكون الوضع مقدمةً

١ - محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٤١.

للاستعمال وتكون الدلالة اللفظية في الدال والمدلول معاً فيكون اللفظ نازلاً منزلة المعنى ولا يحتاج إلى جعل آخر ويكون الجعل في هذا المقام لغواً. فإن كان اللفظ دالاً ومفهماً للمعنى في نفسه فلا معنى للجعل ويكون الجعل لغواً وعبثاً.

وثالثاً لحاظ اللفظ آلياً مقدمياً لا يكون مطمئناً للنظر، مقبولاً في مقام الإستعمال ولكن لا يمكن قبول الآلية في مقام الوضع. فلا يكون ربط اللفظ إلى المعنى في مقام الإستعمال، كما في مقام الوضع. فإن الذي يوجد المرءات ينظر إليه نظراً استقلالياً في مقام الإيجاد.

فتحصّل أنّ القول بتنزيل اللفظ منزلة المعنى مردود مطرود<sup>(١)</sup>.

### القول الثالث :

ما نقل عن الاصفهاني رحمته الله بأنّ المعنى الذي يريده المعتبر لا يكون مسبباً لجعل اللفظ<sup>(٢)</sup>.

بيان ذلك: أنه قد لا يكون المعنى المعتبر تسببياً كالاختصاص الوضعي، فأنه لا حاجة في وجوده إلى اعتبار من الواضع، فاعتبار كل معتبر قائم بنفس المعتبر بالمباشرة ولا بالتسبب فتخصيص الواضع لا يكون شيئاً أزيد من اعتبار. وإيجاد ربط خاص بين اللفظ والمعنى المخصوص وحيثية دلالية اللفظ تكون على نحو ينتقل الذهن إلى المعنى بصرف سماع اللفظ المعالم الذي ينسب ويوضع في الفراسخ. لكن وضع العلم في الفراسخ يكون حقيقياً

١ - محاضرات في الاصول، ص ٤٢ - ٤١.

٢ - نهاية الدراية، ج ١ ص ٢٠، محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٤٢.

ما هي حقيقة الوضع؟ ..... ٤١

خارجياً بخلاف اللفظ، فيكون الوضع فيه للمعنى اعتبارياً. فيكون الإختصاص والأرتباط بين اللفظ والمعنى من لوازم الوضع ولا عينه. فالفرق بين هذا القول وسائر الأقوال تكون في هذه النكته: فالمحقق الاصفهاني رحمته الله جعل الاختصاص والأرتباط من لوازم الوضع بخلاف سائر الأقوال التي جعل الإختصاص والإرتباط فيها عين الوضع<sup>(١)</sup>. هذا تمام الكلام.

---

١ - محاضرات في الاصول، ج ١ ص ٤٢.